



منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

مؤتمر الدول الأطراف

C-III/DG.12

16 November 1998

ARABIC

Original: ENGLISH

الدورة الثالثة

١٦ - ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

بيان المدير العام

أمام الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف

- حضره السيد الرئيس، حضرات المندوبين الأكارم.
- يسري أيا سرور أن أربب بصدقى العزيز، السيد السفير يونغ-شيك صونغ (جمهورية كوريا)، رئيساً للدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف. إني أعتز بالعمل تحت قيادته الملهمة. تلكم هي المرة الثالثة التي أشرف فيها بالحظوظ بامتياز التحدث إليكم كمدير عام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. فلئن لم يكن لمنظمتنا من العمر إلا ثمانية عشر شهراً، فإن سجلها مهيب، وقد عاشت منذ نشوئها حياة حافلة بالنشاط الحثيث. لقد حدث الكثير منذ أيار/مايو ١٩٩٧، وأمل أنكم جميعاً توافقونني على أن لجمعينا، دولاً أطرافاً وأمانة، أن نفتخر بحصيلة ما تحقق من إنجازات. لكن آن لنا أن نشرع في البحث عن سبل أخرى لمواصلة تحسين عمل منظمتنا وفعاليتها، والسعى إلى تعزيز الثقة بنظام نزع السلاح ومنع انتشاره المعهود إلينا بصونه.
- لقد تمثلت المهمة المركزية للمنظمة في التحقق الفعال والمتعدد للأطراف من الوفاء بالالتزامات التي تنصي بها الاتفاقية. وفي مجال الأسلحة الكيميائية، أتاح لنا النظام الذي تم إعماله تفتيش جميع المرافق المعلن عنها وفقاً لأحكام الاتفاقية. وقد شهد بالفعل بتنمير أحد عشر مرفاً من مراقب إنتاج الأسلحة الكيميائية المعلن عنها، البالغ عددها ٥٩، ووافق مؤتمر الدول الأطراف على تحويل مرفقين آخرين من مراقب إنتاج الأسلحة الكيميائية لأغراض سلمية. وفي الوقت الحاضر، تخضع لنظام التحقق بمقتضى الاتفاقية المرافق والموقع التالية: ٤٨ مرفاً من مراقب إنتاج الأسلحة الكيميائية؛ ٣٤ مرفاً من مراقب تخزين الأسلحة الكيميائية، فيها ثمانية ملايين من الذخائر الكيميائية وأكثر من ٢٥٠٠٠ حاويات السوائل المعبأة بعوامل كيميائية؛ خمسة مراقب العاملة لتنمير الأسلحة الكيميائية؛ ٤٥ موقعًا أُعلن أن فيها أسلحة كيميائية قديمة أو مخلفة.

- ٤- لئن لم تكن أنشطة التحقق المجرأة في المرافق المتصلة بالأسلحة الكيميائية مبعثاً لأي قلق ذي شأن، فإني أعتقد مع ذلك أن من المناسب ملاحظة أنه سوف يتبع علينا النهوض بمهام جسمية لما تزل تنتظرنا. فيجب أن يتم بحلول سنة ٢٠٠٧ تدمير جميع الذخائر الكيميائية البالغ عددها ثمانية ملايين والعوامل الكيميائية المعبأة في حاويات السوائب إذا أريد التقييد بالأجال التي تقضي بها الاتفاقية (فتلزم لن تكون مهمة سهلة أبداً). لذا فإن من الأساسي أن تثابر الدول الأطراف التي تحوز مخزونات من الأسلحة الكيميائية على إعلام الدول الأعضاء والأمانة على أتم وجه بالخطط الرامية إلى الوفاء بهذا المتطلب.
- ٥- تمكنت الأمانة خلال ١٩٩٨ من زيادة أنشطتها في مجال التتحقق. وخلافاً لبعض المخاوف التي قامت في البداية، تحقق ذلك تدريجياً إلى حد كبير بدون حوادث. وقد تم حتى الآن تفتيش أكثر من مائة مرفق من المرافق المتصلة بالصناعة الكيميائية في خمسة وعشرين دولة طرفاً. وقد تعاونت الدول الأطراف الخاضعة للتفتيش وصناعتها الكيميائية مع المفتشين تعاوناً ممتازاً. وقد تعلم الجانبان الكبير خلال هذه الأشهر الثمانية عشر الأولى من العمل، وحلَّ شعور متعاظم بالثقة المتبادلة محل التخوف الذي ساور الصناعة الكيميائية في بداية الأمر.
- ٦- ليس سراً على أحد أن التجربة الأولى في مجال التتحقق من الصناعة الكيميائية لم تكن مرضية بالنسبة لبعض الصناعات الكيميائية الوطنية وحكومات الدول المعنية، لا بسبب نوعية عمليات التفتيش التي خضعت لها بل بسبب عدم المساواة في تطبيق نظام التتحقق على شتى الدول الأطراف. فلا بد من إعادة الوضع إلى نصابه بأسرع ما يمكن من أجل صالح تطبيق الاتفاقية، وأعتقد أن ثمة الآن فرصة جيدة لتحقيق ذلك. بيد أنني لا أستطيع التخلص من شعور بعدم الارتياح لما يبدو أنه، من جانب بعض الدول الأطراف، نزوح إلى استخدام الوضع الحالي لفرض قيود مصطنعة على عدد عمليات التفتيش على الصناعة الكيميائية.
- ٧- ويتمثل مبعث الاستياء المشار إليه بالنسبة لعمليات التفتيش على الصناعة الكيميائية في أن الولايات المتحدة الأمريكية، أي الدولة الطرف التي تملك أكبر صناعة كيميائية في العالم، لم تقدم (بسبب مصاعب تشريعية) إعلانات عما يتعلق بالصناعة الكيميائية بموجب المادة السادسة من الاتفاقية، فلم تخضع صناعتها الكيميائية لعمليات تفتيش. ولحسن الحظ أنه قد أُزيل الآن السبب الرئيسي لهذه المشكلة، لأن عدم وجود قانون وطني لتنفيذ الاتفاقية في الولايات المتحدة الأمريكية. لكن من الأساسي بالنسبة إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، من أجل إقامة "مضمار الأداء بالتساوي" الذي تنص عليه الاتفاقية، اتخاذ التدابير الضرورية الكفيلة بتمكينها من الوفاء في أقرب وقت بالتزاماتها في مجال الإعلانات المتعلقة بالصناعة الكيميائية. لذا فإني أهيب بحكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن تتخذ جميع

التدابير الضرورية لبلوغ هذا الهدف قريباً. وأهيب أيضاً في الوقت ذاته بالدول الأطراف الأخرى التي تلقها هذه المسألة، ولا سيما الدول الأطراف التي خضعت حتى الآن لمعظم عمليات التفتيش على الصناعة الكيميائية، أن تثابر على التحلي بالتقدير وبروح من الأريحية السياسية. وبودي بصورة خاصة أن أسألها أن لا تجعل من نظام التحقق بمقتضى الاتفاقية ومن برنامج عمل المنظمة وميزانيتها رهينة لهذه المسألة.

-٨ كما أني آمل أملاً مخلصاً، وأنا على يقين أنه يحدو الكثيرين غيري، أن تتخذ الولايات المتحدة الأمريكية في القريب العاجل التدابير الكفيلة بتنقيح ما لتشريعاتها الخاصة بالتنفيذ من جوانب ليست، في رأينا ورأي الكثيرين، متوافقة مع فحوى الاتفاقية (فيما يتعلق بموضع مثل عمليات التفتيش بالتحدي والتحاليل المجرأة خارج البلد وحدود التركيز المنخفض). ويتأتى تفاؤلي فيما يخص هذه المسألة من أن وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، الدكتورة مادلين البرايت نفسها، قد اعترفت، في بيانها في مركز ستيمسون (Stimson) في واشنطن العاصمة بتاريخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بالأخطار المتمثلة في تراجع الكونغرس في مجال تشريعات التنفيذ بإضافته أحكاماً لا تتماشى مع الاتفاقية ومن شأنها أن تقلل من فعاليتها. فالعمل بشأن هذا الأمر مهم أهمية قصوى إذا أردنا الحفاظ على مبدأ المعاملة على قدم المساواة بالنسبة لجميع الدول على النحو الذي تكفله الاتفاقية. لذا فإن من الأساسي أن تبدي إدارة الولايات المتحدة الأمريكية التزاماً بشأن هذه المسألة، إذا أردنا درء خطر الإضرار بالاتفاقية على المدى الطويل.

-٩ يغدو اليوم من المهم أهمية قصوى سد ما تبقى من ثغرات في نظام التتحقق، بسبب عدم تقديم الإعلانات أو تقديم إعلانات غير كاملة. فإذا سمحنا بأن يستمر الوضع الحالي في هذا المجال، فإن الثقة بالنظام ستأخذ بالتززع في حين أن مهمتنا المشتركة تتمثل في العمل من أجل تعزيزها، وأنا على يقين من أنكم تشارطونني هذا الرأي. واستطراداً، سأشجعكم بإبلاغكم الآن أن جمهورية إيران الإسلامية، التي اضطاعت (منذ تصديقها على الاتفاقية في نهاية عام ١٩٩٧) بدور نشط وقيم بصفة خاصة في المنظمة، أعلمتمي توا عن طريق رئيس وفدها بأن إعلان إيران الأولى سيقدم إلى الأمانة خلال دورة المؤتمر هذه.

-١٠ حان الآن الوقت الذي يتعين فيه أن نولي عنايتها لسبل ووسائل تحسين العلاقة بين الدول الأعضاء وأمانتها.

-١١ يتمثل في معالجة مسألة حركة المعلومات المتصلة بالتحقق بين الأمانة والدول الأعضاء، وبصورة خاصة بين الأمانة والمجلس التنفيذي أحد السبل الكفيلة بأن نستديم خلال السنوات

المقبلة التقدم المحرز خلال الأشهر الثمانية عشر الأولى. وكلنا يعلم أن تلك ليست بمهمة سهلة. فمن جهة يدعو بعض الدول الأعضاء إلى تحقيق المزيد من الشفافية، في حين يشير بعضاها الآخر من جهة أخرى إلى ما يحفل ذلك من مخاطر وإلى التبعات السياسية التي يمكن أن تترتب على تبادل المعلومات بصورة منفتحة ومناسبة. إنكم جميعاً تعرفون موقفكم في هذا الصدد: الشفافية الكاملة فيما يخص المسائل المتعلقة بالأمن والحماية الكاملة فيما يخص المعلومات المتعلقة بالصناعة الكيميائية. لكنكم على علم أيضاً بمدى ما ووجهت به جهودي حتى الآن من رد سلبي من جانب بعض الأوساط، وبالتالي بمدى أهمية اتخاذ المجلس التنفيذي قراراً واضحاً بشأن هذه المسألة.

- ١٢ - لقد غدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية منظمة دولية بكل معنى الكلمة. لقد برزت باعتبارها حجر الزاوية في الجهود الدولية الرامية إلى البرهان على أن نظم نزع السلاح يمكن أن تكون مستديمة وفعالة وناجعة التكاليف. ولهذه الغاية يجب أن يبقى تنفيذ الاتفاقية عملاً تعاونياً بصورة أساسية. إن العلاقة بين الدول الأعضاء والأمانة لا تفتَّ تتطور. وإنني أتصور هذه العلاقة باعتبارها تتطلب اعتماد مواقف ونهج حول مفاهيم التعاون. إنها تستدعي حل الخلافات بروح من التلاؤم والتقارب، وينبغي أن تبقى في منأى عن المماحكة والسعى إلى تسجيل النقاط والانحراف إلى المواجهة. فإن إعمال الاتفاقية بصورة كاملة ومناسبة يفرض علينا جميعاً مسؤوليات لا مفرّ منها. وتلكم حقيقة يتقهمها كل منا ويقرّ بها. لكن إذا كان العمل بالروح التعاونية التي تتسم بها الاتفاقية، فهل يجوز لنا أن نسمح بأن تسود المصالح الوطنية الضيقة (وحتى النزوات الشخصية) فتعيق إعمال الاتفاقية بصورة ناجحة؟ هل يجوز لنا أن نجازف فندع التراخي يعترى هذه الآصرة لنزع السلاح وعدم انتشاره على الصعيد العالمي، اللذين يتوقف إلى حد بعيد على نجاحهما أو إخفاقهما مستقبل أنظمة أخرى من هذا القبيل؟

- ١٣ - أرى أن من المهم أهمية خاصة بالنسبة إلى الدول الأعضاء أن تعود فتركتز على توفير ما تحتاجه الأمانة من توجيه في مجال النهج الاستراتيجية أقل من تركيزها على الانخراط باستمرار في المسائل اليومية الأدنى شأنها والتي تدرج على نحو أنساب في مجال اختصاص إدارة الأمانة. وفي نهاية الأمر، يا حضرات السيدات والسادة، لقد عيّنت أنا وهيئة الإدارة التي أقودها لكي ندير الأمانة بالنيابة عن المنظمة. لكنني أستجيز القول إنني بدوري راغب في بذلك قصاراي لكي يوازن على استشارة الدول الأعضاء بشأن المسائل المتعلقة بالسياسة وبالجوهر وعلى تزويدها في الوقت المناسب بكل المعلومات التي تحتاجها لأداء وظيفتها. فمصلحةنا المشتركة في إعمال الاتفاقية بصورة كاملة ومناسبة تستلزم خلق جوًّا من الاحترام والثقة المتبادلين بين الدول الأطراف والأمانة.

٤- يجب أن تُتاح للمدير العام، بوصفه المسؤول التنفيذي الرئيسي، مرونة في إدارة موارد الأمانة وأن يكون بإمكانه اتخاذ القرارات التشغيلية الضرورية لضمان عملها على النحو المناسب، دون تكبيله بقيود لا لزوم لها ذات طابع متصل بصغرائر الإدارة. ففي نهاية المطاف يبدو أن كلا من القرارات الإدارية أو التسييرية التي اتخذتها منذ تعييني قد حظيت بالتأييد خلال دورات المجلس التنفيذي الثلاث عشرة. فلئن كان يتوجب على المدير العام الامتثال للمتطلبات التي تفرضها بها الاتفاقية وللسياسة التي تضعها الأجهزة الإدارية، فلا يمكن قصر دوره على مجرد اتباع أوامر محددة ذات طابع تافه. أعتقد بأنني مدين لكم، كمدير عام للمنظمة، بالعمل على تحقيق الأهداف من الاتفاقية بحزم وعزّم وإبداع وتبصر سياسي، وباقتراح سياسات وقضايا على الأجهزة الإدارية لكي تتظر فيها وتتخذ قراراً بشأنها. وبصفتي مديرًا عاماً، حاولت اغتنام كل الفرص للنهوض بمصالح الدول الأعضاء. بيد أنني أعتقد أن المنظمة يجب أن تكون أكثر فاعلية لكي نتمكن من مواجهة جميع التحديات التي من الواضح أنها ستتبرى لنا في الفترة المقبلة. وإنني أقدر ما حظيت به من الدول الأطراف من دعم وتشجيع. وأبقى ثابتاً في عزمي على خدمتكم بإخلاص وتحقيق ما تتroxونه. لكنني أحتاج، لكي يتتسنى لي ذلك، إلى التمتع ببقتكم. إنني أطلب أكبر تفهم من جميع الدول الأعضاء من خلال المزيد من تسهيل مهمتي وتمكيني من المحافظة على امتيازنا الفعلي الذي غداً تقليداً (على الرغم من حداثة عهده).

٥- أعتقد أن علينا أن نجد طريقة أكثر فعالية للاصطدام بإعداد واستعراض برنامج عمل المنظمة وميزانيتها. والبلدان الأعضاء ملحة في توخي أن تضع الأمانة مشروعًا لبرنامج عمل المنظمة وميزانيتها يؤخذ فيه على نحو دقيق بالمتطلبات التي يستلزمها اصطدامها بالمهام الموكلة إليها. لكن الأمانة تحتاج بدورها، حتى تتمكن من القيام بذلك، إلى توجيه واضح من الدول الأعضاء بشأن عدد من المسائل الرئيسية، التي ما زال بعضها غير محسوم. وما يزيد الوضع تعقيداً أن المنظمة لما تزال تفتقر إلى ما يكفي من البيانات المتعلقة بفترات سابقة تمكّناً من التنبؤ على نحو دقيق باحتياجاتها خلال السنوات المقبلة.

٦- تتجلّى النتائج التي يفضي إليها ذلك في النقاش الصعب والمحيط بشأن برنامج العمل والميزانية لعام ١٩٩٩، الذي لا تُراعى فيه في الوقت الحاضر الاحتياجات التشغيلية الفعلية للأمانة. ولئن كان يحق للدول الأعضاء حقاً مطلقاً أن تتخذ قراراً بشأن جوهر الميزانية، فلا ريب أن نجاعة التكاليف بالنسبة إلى المجلس التنفيذي والأمانة لا تتحقق في تكريس هذا العدد من الساعات لمحاجّات لا نهاية لها بشأن دقائق مشروع البرنامج والميزانية (كما حصل خلال الشهرين الماضيين). لذا أعتقد اعتقاداً راسخاً أن من الضروري أن نعمل آليّة

أَنْجَعُ فِي مَجَالِ الْمِيزَانِيَّةِ (مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُتَحَقِّقَ لِلدولِ الأَعْضَاءِ التَّيْقَنُ مِنْ أَنَّ الْمَدِيرَ الْعَامَ يَتَحَرَّكُ
ضَمِّنَ نَطَاقِ الْمَعْطَيَاتِ الْعَامَةِ الَّتِي تَحْدِدُهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمِيزَانِيَّةِ، لَكِنَّهَا تُتَحَقِّقُ لَهُ فِي الْوَقْتِ ذَاهِنِهِ
الْمَجَالُ لِإِدَارَةِ الْآمَانَةِ عَلَى النَّحوِ الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّهُ الْأَكْثَرُ فَعَالِيَّةً وَكَفَاءَةً).

- ١٧ - إِنْ مَصَدِّقَيْةُ نَظَامِ التَّحَقُّقِ بِمَقْضِيِ الْإِتِّفَاقِيَّةِ مَنْوَطَةٌ إِلَى حَدٍ بَعِيدٍ بِنَوْعِيَّةِ الْمَوْظَفِينَ الْعَالَمِينَ
فِي الْآمَانَةِ وَبِتَفَاصِيلِهِمْ. وَبِوَدَّيِ اسْتِرْعَاءِ عِنَيَّةِ الدُّولِ الْأَطْرَافِ فِي هَذَا الصَّدَدِ إِلَى مَسَأَةِ مَدَةِ
خَدْمَةِ الْمَوْظَفِينَ فِي الْآمَانَةِ. فَجَمِيعُ مَوْظِفِيِ الْآمَانَةِ يَعْلَمُونَ بِأَنَّ الدُّولِ الْأَطْرَافِ تَرَى أَنَّ
الْخَدْمَةِ فِي الْآمَانَةِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى أَسَاسِ مَفْهُومِ التَّعِينَاتِ بِعَقُودِ مَحَدَّدَةِ الْمَدَةِ وَأَنْ لَا
يُرِيَ إِلَيْهَا بِاعتِبَارِهَا قَائِمَةً عَلَى أَسَاسِ تَعِينَاتٍ طَوِيلَةِ الْأَجْلِ. وَلَكِنْ إِذَا تَعَيَّنَ عَلَى أَغْلِبِيَّةِ
الْمَوْظَفِينَ أَنَّ يَغَادِرُوا الْمَنظَمَةَ بِاِتِّهَاءِ مَدَةِ عَقْدِهِمُ الْحَالِيِّ الْبَالِغَةِ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ، فَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ
فِي مَصْلَحةِ الدُّولِ الْأَعْضَاءِ وَلَنْ يَؤْدِي إِلَى تَحْقِيقِ الْفَعَالِيَّةِ فِي عَمَلِ الْآمَانَةِ. لَذَا فَإِنَّ لَنَا
جَمِيعًا كُلَّ الْمَصْلَحةِ فِي أَنْ نَنْتَهِي فِي هَذَا الْمَجَالِ سِيَاسَةً تَضْمَنْ عَمَلَ الْآمَانَةِ بِصُورَةِ فَعَالَةٍ
وَتَحْقِيقٍ فِي الْوَقْتِ ذَاهِنِهِ رَغْبَةِ الدُّولِ الْأَعْضَاءِ فِي ضَمَانِ تَنَاوُبِ مَوْظِفِيِ الْآمَانَةِ بِصُورَةِ
مَنْظَمَةٍ.

- ١٨ - يَغْدوُ وَضْعُ سِيَاسَةٍ وَاضْحَى فِي هَذَا الْمَجَالِ أَمْرًا مَلْحَاظًا أَكْثَرَ فَأَكْثَرَ . فَبِحَلْوَلِ موَعِدِ اِنْعَقَادِ
الدُّورَةِ الرَّابِعَةِ لِمَؤْتَمِرِ الدُّولِ الْأَطْرَافِ، فِي حَزِيرَانِ / يُونِيَّنِهِ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، أَيْ بَعْدِ سَبْعَةِ
أشْهُرٍ فَقَطْ، سَيَكُونُ قَدْ تَبَقَّى أَقْلَى مِنْ سَنَةٍ قَبْلِ اِنْقَضَاءِ مَدَةِ الْعَقُودِ الَّتِي يَعْمَلُ بِمَوجِبِهَا مَعَظُمُ
مَوْظِفِيِ الْآمَانَةِ حَالِيًّا. فَإِذَا لَمْ تَوَضُّعْ سِيَاسَةٌ وَاضْحَى فِيمَا يَخْصُ تَجَدِيدِ الْعَقُودِ، فَإِنَّ كَثِيرًا
مِنْهُمْ لَنْ يَجِدُ أَمَامَهُ مِنْ خَيَارٍ سَوَى مَبَاشِرَةِ الْبَحْثِ عَنْ وَظِيفَةٍ أُخْرَى فِي مَكَانٍ آخَرَ . وَلَئِنْ
كَانَ مِنَ الْمُتَعَذِّرِ التَّتِيُّؤُ بِالْأَنْتَاجِ الَّتِي قَدْ يَؤْدِي إِلَيْهَا مِثْلُ هَذَا الْوَضْعِ، فَإِنَّ مِنَ الْأَكْيَدِ تَقْرِيبًا
أَنَّهَا لَنْ تَخْدُمَ مَصَالِحَ الْمَنظَمَةِ أَفْضَلَ خَدْمَةً عَلَى الْمَدِيرِ الطَّوِيلِ . وَبِطَبِيعَةِ الْحَالِ، يَرْتَبِطُ
وَضْعُ مِثْلِ هَذِهِ السِّيَاسَةِ اِرْتِبَاطًا لَا مُفْرَّغَ مِنْهُ بِتَجَبِيزِ وَاعْتِمَادِ النَّظَامِ الْأَسَاسِيِّ لِمَوْظِفِيِ الْمَنظَمَةِ.

- ١٩ - وَضَعَتِ الْآمَانَةُ، فِي مَحَاوِلَةِ مِنْهَا لِتَسْهِيلِ عَمَلِيَّةِ اِتَّخَادِ الْقَرَارِ بِشَأنِ هَذِهِ الْمَسَأَةِ، مَشْرُوِّعًا
أَوْ لَنْهَجَ فِي مَجَالِ مَدَةِ الْعَقُودِ، تَعْتَقِدُ أَنَّهُ مُتَمَاشٌ مَعَ رَغْبَاتِ الدُّولِ الْأَطْرَافِ . وَقَدْ وُزَّعَ هَذَا
الْمَشْرُوعُ، الَّذِي لَا زَالَ فِي شَكْلِ مَذْكُورَةِ دَاخِلِيَّةٍ، عَلَى الْمَوْظَفِينَ، وَأَبْدَى مَجْلِسِ الْمَوْظَفِينَ تَوَا
مَوْافِقَتَهُ عَلَى الْمَبَادِئِ الْعَامَةِ الْوَارِدَةِ فِيهِ . وَثَمَّةُ نَسْخَهُ مِنْ هَذَا التَّعْمِيمِ الإِلَاعَمِيِّ الدَّاخِلِيِّ مَتَاحَةً
لِلْدُّولِ الْأَطْرَافِ الَّتِي يُمْكِنُهَا حَصُولُهَا عَلَيْهَا مِنْ مَكَتبِ تَوزِيعِ الْوَثَائِقِ وَذَلِكَ اِبْتِغَاءً مَنْفَعَتِهَا
وَمَسَاعِدَهَا فِي الْمَدَارِلَاتِ الْلَّاحِقَةِ بِشَأنِ النَّظَامِ الْأَسَاسِيِّ لِمَوْظِفِيِ الْمَنظَمَةِ .

لما كان نواصل السعي لبناء مزيد من الثقة بنظام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فإن ثمة حاجة لجهود جديدة بغية تسريع التقدم نحو تحقيق عالمية الاتفاقية. ولئن كانت النتائج التي تحققت خلال السنة الماضية في هذا المجال، كما في مجالات كثيرة غيره، ليست بسيئة أبداً، فإن من الأكيد أنها ليست بكافية. وتذكرون أن عدد الأعضاء في منظمتنا، إبان انعقاد الدورة الأخيرة لمؤتمر الدول الأطراف، منذ ١٢ شهراً، بلغ ١٠٢، وأنه تقريباً لنا أيضاً الترحيب بين ظهرينا بكل من جمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الروسي (أكبر حائز الأسلحة الكيميائية). ومنذ ذلك الحين، صدق على الاتفاقية أو انضم إليها ١٩ بلداً آخر، آخرها إندونيسيا التي أودعت صك تصديقها بتاريخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، فغداً عدد الأعضاء الآن ١٢١. وقد عملنا أنا ونائبى بنشاط وثبات لتوسيع النطاق الجغرافي لتطبيق نظام الاتفاقية أكثر فأكثر، وذلك كما كلفتنا به الدول الأعضاء. وخلال زيارتي الأخيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة، التقىت بعدد من كبار المسؤولين من أكثر من ٤٠ دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية أو غير الموقعة عليها ومن الدول الأعضاء.

٢١- لكن اتضح لي أكثر فأكثر خلال الأشهر الأخيرة، أن ثمة على الرغم من الجهد التي نبذلها بلدانا كثيرة من البلدان الأصغر، ولا سيما البلدان التي ليس لديها لا أسلحة كيميائية ولا صناعات كيميائية ذات شأن، تبقى إلى حد كبير على غير علم بالاتفاقية أو بالمنافع التي يمكن أن تؤتيها العضوية في منظمتنا. وترتبط الكثير من هذه البلدان بدول أطراف في منظمتنا روابط تاريخية قوية. فبودي أن أسأل هذه الدول الأطراف أن تبذل في السنة المقبلة المزيد من الجهد لتشجيع الدول غير الأطراف في الاتفاقية التي تتحاور معها تحاوراً شطاً على أن تتضمن إلى مجموعتنا.

٢٢- تبقى منطقة إفريقيا المنطقية الأدنى تمثيلاً في منظمتنا. وإذا كان عدد من الدول الإفريقية قد انضم إلى الاتفاقية خلال الأشهر الائتني عشر الماضية، فليس بين الدول الإفريقية إلا ٥٣ إلـ ٢٩ دولة طرفاً في الاتفاقية. وأعلم أن ثمة أسباباً عديدة لهذا الوضع ليس بأقلها شأناً الصعوبات الاقتصادية الشديدة التي يواجهها العديد من الدول في هذه المنطقة. وأستجيز أن أؤكد لكم أن الأمانة ستواصل بذل كل ما في وسعها لمساعدة بلدان إفريقيا التي انضمت إلى الاتفاقية على الوفاء بالتزاماتها. وفي الوقت ذاته، سنبقى على تعهدنا بتشجيع الدول التي لم تنضم إليها بعد على استكمال الإجراءات القانونية والإدارية التي يستلزمها انضمامها إليها أو تصديقها عليها، وبمساعدتها على ذلك بالقدر الممكن.

-٢٣- وثمة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ عدد من الدول التي ليست أطرافاً في الاتفاقية. ومن هذه الدول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فعلى الرغم من أننا بذلنا ما في وسعنا، فإننا لم

نفع في إقامة اتصال فعال مع حكومة هذا البلد والبدء في حوار عن أهمية انضمامه إلى الاتفاقية. وغني عن البيان أننا سنواصل بذل هذه الجهد في المستقبل، وسأقدر أية مساعدة أو مقترنات يمكن أن تقدمها الدول الأطراف في هذا المجال.

- ٢٤ وثمة منطقة أخرى تثير قلقاً جدياً لدى هي منطقة الشرق الأوسط التي ما زال فيها عدد من الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية أو لم تصدق عليها. ولئن كانت هذه المنطقة هي المنطقة التي شهدت أحدث حالة من حالات الاستعمال الواسع النطاق للأسلحة الكيميائية الرهيبة، فإنها أيضاً منطقة التي يرتاب الكثيرون ريبة شديدة بأنه يجري فيها إعمال برامج لاستحداث أسلحة كيميائية. وبالطبع يتمثل في الانضمام إلى الاتفاقية بأسرع ما يمكن أفضل سبيل لتبييض هذه الشكوك، فيما يخص جميع بلدان المنطقة.

- ٢٥ لقد التقى خالد زيارتني الأخيرة للجمعية العامة بعدد من كبار ممثلي أهم بلدان المنطقة التي تمثل مثراً للقلق، مثل إسرائيل والعراق والسودان وسوريا ولبنان ولبيبا ومصر واليمن. ولتحقيق تقدم في هذا المجال، لا بد لجميع الأطراف من أن تكون مستعدة للتبصر وأن تترى عن مواقفها الحالية وأن تنتظر في المنافع التي يؤتيها الانضمام إلى الاتفاقية على أساس ما يمثله من مزايا بحد ذاتها. ويمكن لإسرائيل ومصر بصورة خاصة أن يؤديا دوراً أساسياً في إيجاد حل طويل الأمد لهذه المشكلة، وأن تضطلعما، كما فعلتا في مناسبات أخرى، بالدور القيادي الذي يتواخاه منها المجتمع الدولي. فشدة حدود العمل الذي يوسعى أن أقوم به بشأن هذه المسألة بصفتي مديراً عاماً، ومن الجلي أن من غير المرجح التمكن من تحقيق المزيد من التقدم بدون دعم من كبار الأطراف الفاعلة ذات النفوذ في هذه المنطقة.

- ٢٦ يجب تشجيع جمهورية يوغسلافيا الاتحادية على الانضمام إلى الاتفاقية. فليس من شأن انضمام يوغسلافيا إليها إلا أن يعزز الأمن الإقليمي. وعليه فإني أهيب بالدول الأعضاء أن تساعدنـي في جهودي لإقناع حكومة جمهورية يوغسلافيا الاتحادية بالانضمام إلى الاتفاقية في أقرب فرصة ممكنـة، بغية البرهان على التزامها بإزالة سلاح التدمير الشامل هذا من العالم بأسره. ولو حدث ذلك قريباً، فإني على يقين من أن جميع الدول الأعضاء في المنظمة سيرحبون بجمهورية يوغسلافيا الاتحادية كعضو في المنظمة بصفة كاملة.

- ٢٧ يتمثل النجاح النهائي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في إشعار أهل المعمورـة قاطبةـ بماـثارـهاـ علىـ حياتـهمـ اليومـيةـ. وقد تركزت جهودـناـ حتىـ الآنـ علىـ التـوعـيةـ فيـ الدـوـائـرـ الرـسـميـةـ، وـعـلىـ جـعلـهاـ تـدرـكـ مـزاـياـ التـصـديـقـ عـلـىـ اـلـاقـافـيـةـ. وقد آتـتـ هـذـهـ الجـهـودـ نـتـائـجـ تـشـكـلـ مـدـعـاةـ لـلـرـضاـ تـظـهـرـ فيـ تـزـاـيدـ عـدـدـ الـأـعـضـاءـ فيـ الـمـنـظـمـةـ. وـيـنـبـغـيـ لـنـاـ أـنـ نـحـافـظـ عـلـىـ زـخمـ هـذـهـ الجـهـودـ لـضـمانـ

عالمية الاتفاقية. وعلى نحو مواز، وربما متسم بنفس القدر من العزيمة، يجب أن تباشر بذلك الجهود لبلوغ مواطني العالم فيما وراء هذه الدوائر الرسمية. فلإسهام كل فرد أهمية أساسية في التحقيق الفعلي لهدف الاتفاقية والغرض منها، وفي بلوغ مقاصد المنظمة، وفي الإنجازات الرائعة التي نتشارطها بفخر. فليس لنا أن نستجيز تجاهل هذا بعد الآن أبداً.

-٢٨ إن عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية يتخطى مجرد تفكير وتدمير وتحويل الأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاج هذه الأسلحة. ويُعتبر نظام اتفاقية الأسلحة الكيميائية نظاماً لنزع السلاح. إنه نظام لبناء الثقة. إنه نظام لعدم انتشار الأسلحة. إنه نظام غير تميّزي. إنه نظام يشجع تبادل التكنولوجيا الكيميائية. إنه نظام يتيح منافع أخرى كثيرة. وتلكم بلاغات يجب أن تصل إلى كل الناس على جميع المستويات في شتى مناحي الحياة وفي كافة بقاع المعمورة.

-٢٩ يجب أن نعترف بالمنظمات غير الحكومية باعتبارها قوة كبيرة، تتزايد أهميتها وتقدم إسهامات إيجابية في نزع السلاح وبرامج منع انتشار الأسلحة على الصعيدين الوطني والدولي. وثمة دور قابل للتحديد بوضوح يمكن أن يتضطلع به المنظمات غير الحكومية في نظام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. إن التتوّع الشديد في دواعي القلق المرتبطة بالاتفاقية يجعل لزاماً علينا الاستعانة بما لدى المنظمات غير الحكومية من قوة كامنة كبيرة لمساعدة الدول في التغلب على ما قد يساورها من مخاوف بشأن الانضمام إلى الاتفاقية وتنفيذها. إننا نعمل الآن فعلاً مع بعض المنظمات الدولية غير الحكومية، وإنني أتطلع لإقامة علاقات مستديمة ومنسجمة مع منظمات غير حكومية أخرى كثيرة. وإنني لعلى يقين من أن الدول الأعضاء في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ستضم صوتها إلى صوتي إذ أؤكد للمنظمات الدولية غير الحكومية أن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ستسعى إلى إيجاد سبل مناسبة وإيجابية للتعاون معها.

-٣٠ اسمحوا لي إذن، إذ نفتح الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف، أن أناشد وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية أن تسهم الإسهام المناسب في العمل لكي ينجح هذا النظام الرائد لنزع السلاح عظيم النجاح.

-٣١ لقد تحقق تقدّم كبير في إرساء الأساس اللازم لضمان التقدّم المستمر في مجال التعاون التقني والمساعدة. وترتّد تفاصيل عن جهودنا في هذا المجال بصورة وجيزة في الجزء الثاني من التقرير عن حال تنفيذ الاتفاقية المقدم إلى الدورة الحادية عشرة للمجلس التنفيذي EC-XI/DG.11 بتاريخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٨). وإنني أعتزم عزماً راسخاً مواصلة

البناء على هذا الأساس الراسخ خلال السنة القادمة. وأطلب من الدول الأعضاء أن تكرس دورها مزيداً من الجهد بغاية ضمان وفائها التام بالالتزاماتها بهذا الجانب الهام من الاتفاقية.

-٣٢ لعل الدول الأعضاء التي تشارك في نظم مراقبة الصادرات، مثل مجموعة أستراليا، تنظر في سبل المزيد من الإسهام في العمل من أجل تحقيق هدف الاتفاقية على المدى الطويل، الذي لا يتمثل في ضمان خلو العالم من الأسلحة الكيميائية فحسب، بل وفي ضمان حرية حركة المواد الكيميائية فيما بين الدول الأطراف وفي تشجيع تطوير الكيميات في المستقبل للأغراض السلمية.

-٣٣ بودي قبل أن أختتم حديثي أن أغتنم هذه الفرصة للتوجه بالشكر إلى رئيس مؤتمر الدول الأطراف الذي تنتهي ولايته، سعادة السفير سماراش مومنغيفو (زمبابوي)؛ وإلى رئيس اللجنة الجامعية التي تنتهي ولايته، سعادة السفير بيورن بارث (النرويج)؛ وإلى أول رئيس للمجلس التنفيذي، سعادة السفير برابهاكار مينون؛ وإلى الرئيس الحالي للمجلس التنفيذي، السيد كريستوف باتوراي (بولندا)؛ لكل ما قدموه من دعم قيم طيلة مسيرتنا.

-٣٤ أود أخيراً أن أعلن أمراً هاماً. كنت خلال الصيف قد أشرت إلى أنني أعتزم تعيين المختبرات الأولى للمنظمة، بعد مزيد من التشاور مع الدول الأعضاء. ويسريني أن أعلن عن تعيين المختبرات السبعة التالية كجانب من نظام التحقق الخاص بمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وذلك على أساس استيفاء هذه المختبرات للمعايير التي وضعها مؤتمر الدول الأطراف في دورته الأولى (C-I/DEC.61) وعلى أساس أدائها في اختبارات الكفاءة الثلاثة الأولى:

(أ) مختبر معهد البحث في مجال التحاليل الكيميائية المختص بالحماية من الأخطار الكيميائية (الصين)؛

(ب) المعهد الفنلندي للتحقق بمقتضى اتفاقية الأسلحة الكيميائية (فنلندا)؛

(ج) وكالة مختبرات 4 GSRDC للتطوير في مجال الدفاع (كوريا)؛

(د) مختبر Prins Maurits التابع للمنظمة الهولندية للبحوث العلمية التطبيقية (هولندا)؛

(هـ) المؤسسة السويدية للبحوث في مجال الدفاع FOA قسم الحماية من الأخطار النووية والبيولوجية والكيميائية (السويد)؛

(و) وكالة تهيئة وسائل الدفاع / مختبر Spiez المعنى بالحماية من الأخطار النووية والكيميائية (سويسرا)؛

(ز) مختبر معاهدة التحكم بالمعدات الحربية في APG Edgewood Area (الولايات المتحدة الأمريكية).

- ٣٥ - أمل أنكم جميعاً تشارطونني تمني التوفيق لهذه المختبرات الأولى الناجحة في أعمالها المقبلة لكي تهيئ للمنظمة الدعم المطلوب في مجال التحاليل. والآن وقد قمت بهذه الخطوة، أعتقد أن من المهم أهمية قصوى أن يولي المجلس التنفيذي عنايته للمسائل المطروحة في الورقة التي أصدرتها الأمانة مؤخراً بشأن هذا الموضوع وعنوانها "استعراض لحال دعم أنشطة التحقق التي تجريها المنظمة في مجال التحاليل" (S/81/98* بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ [بالإنكليزية فقط]).

- ٣٦ - دعوني أختتم حديثي بهذه الإشارة الإيجابية شاكراً لكم إصغاءكم ومتمنياً لنا جميعاً دورة مؤتمر مثمرة.